تَصحِيحُ

ميزان التصحيح

أنوَر غني الموسوي

تَصحِيحُ مِيزَانِ التَّصحِيح

أنور غني الموسوي

تَصحِيحُ مِيزَانِ التَّصحِيح

أنور غني الموسوي

دار أقواس للنشر

العراق ١٤٤١



المحتويات

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وال محمد. ربنا اغفرنا لنا واخواننا المؤمنين.

قال رسول الله صلى الله عليه واله لوابصة : (جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ نَعَمْ فَجَمَعَ أَنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ.)

هذا تعليقة على ملخص كتاب " ميزان تصحيح الموروث الروائي" معالم نظريّة عرض الروايات على القرآن الكريم تقريرا لأبحاث المرجع الديني السيّد كمال الحيدري بقلم الدكتور طلال الحسن.

منذ عام ٢٠١٥ بدأت اميل الى منهج التصحيح المتني للحديث بعرض الحديث على القران والسنة، وظهرت عبارات رد الظني الى القطعي واسلام عابر للمذاهب في كتاباتي آنذاك، والان والحمد لله وبعد تأليفي أكثر من عشرين كتابا في أسس وتطبيقات منهج عرض الحديث على القران والسنة ورد المعارف الى الأصول والثوابت، والتحول التام من الصحة السندية الى الصحة المتنية، بدأت بالشروع في مشروعي بجمع الأحاديث الصحيحة متنا (التي لها شاهد من القران والسنة القطعية ودن اعتناء بالسند) والحمد لله. ووجدت ان السيد كمال الحيدري قد فصل في منهج العرض لكن وجدت اختلافات جوهرية عما استقدته من الأدلة فأحببت تسليط الضوء على ملامح هذه الاطروحة مع تعليقات لي في جوانب معرفية مختلفة أهمها في أسس منهج العرض وتطبيقاته. فاستخرجت من الكتاب المواضع التي لها علاقة جوهرية بفكرة العرض والتي تقوّمه وخصوصا ما كان لدي تأمل فيها.

وتكمن أهمية تفصيلات السيد كمال الحيدري لمنهج العرض بانه عمل لم يطرقه الان في عصرنا الا قليل، مع حقيقة ان هذا المنهج هو الحق وكان مشهورا عند السلف وقد بينت ذلك في مناسبات عدة. ومن الواضح عندي بعد تتبعي الأخير لكتابات السيد ان محورية القران ظهرت في كلماته سنة ٢٠١١، او صرح بها علنا في هذا الوقت، ومن خلال تتبعي أيضا وجدت تصريحا واضحا للعرض على القران من قبل السيد حسن بن علي السقاف في ٢٠٠٧ في كتاب شرحه

للعقيدة الطحاوية. ورغم ان كثيرا من التفصيلات التي طرحها السيد الحيدري لي فيها تامل ومنها ما هو جوهري الا انه فعلا يعد اول من فصّل في هذا الموضوع هذا التفصيل، فيشكر له هذا السبق. ومع ان منهج العرض هو منهج القران والسنة ومنهج السلف الا ان طرحه الان مع الابتعاد عنه يعد تصحيحا أكثر مما هو تجديد. وسترى ان هناك اختلافات جوهرية وعميقة بين ما طرحه السيد وما اطرحه لذلك وصفت الكتاب واسميته بالتصحيح وستكون هناك خلاصة لمجموعة الاختلاف تعجيلا للمنفعة.

وطريقة التأليف انني سأضع اقتباسا من كلام السيد ايده الله تعالى بين قوسين مرتكزا على ما في الكتاب، وان كان هناك تعليق فسأذكره بعده وهذه ما اسميها (التخليصات الارتكازية التصحيحية للكتب) فانا لا ألخّص كل الكتاب وانما ألخّص الجوهر الذي له علاقة بموضوع المناقشة ارتكازا على ما هو في الأصل كمشترك معرفي يرجع اليه والتعليق في حالة التأمل. وهذه العملية التصحيحية الارتكازية استقدتها من أحاديث اهل البيت عليهم السلام فهم أحيانا يرتكزون على ما عند المسلمين من حديث لرسول الله صلى الله عليه واله ويشيرون الى موطن التصحيح فقط دون الرواية الكاملة، والحمد لله على نعمه.

خلاصات الفروقات

هذه الفروقات بين ما يراه السيد وما هو الحق عندي بخصوص منهج العرض فقط واما غيره من الأمور التي ذكرها الكتاب فانا لم اتعرض لها أصلا.

ان السيد اعتمد نص (العرض على القران) فقط والحق ان المحكم هو (العرض على القران والسنة) وما اقتصر على ذكر القرآن كان من باب الاهتمام والتغليب.

السيد يرى ان الحديث والسنة واحد فيعاملهما معاملة احدة والحق ان السنة ليست الحديث ولا تعامل معاملة الحديث وان كانت محمولة فيه.

السيد يرى ان اساس الاختلاف هو النقل لكن الحق ان الاختلاف اساسه الفهم.

السيد يرى انه لا بد للسنة من أصل في القران والحق ليس كذلك بل السنة أصل ولا تحتاج الى أصل بل ان محكم السنة مقدم على متشابه القران قطعا.

السيد يرى ان المحورية في الشريعة للقران والحق ان المحورية للقران والسنة القطعية.

السيد يرى تمايز المعارف القرآنية عن المعارف السنية والحق ان ما في الصدور هو معارف قرآنية سنية منصهرة متحدة بلا تمايز والتمايز خارجي لفظي وليس حقيقيا.

السيد يرى اتحاد النص ومدلوله مع المعرفة والحق ان المعرفة تختلف عن النص ومدلوله.

السيد يرى ان التفرع هو من النص القرآني او السني والحق ان التفرع من المعرفة وليس من النص والمعرفة غير متمايزة فهي قرآنية سنية والاشارة الى النص المتفرع منه هو اشاري وليس جوهري.

السيد يرى ان العرض هو للاختصاصيين فالعارض هو خصوص المختص والحق انه لكل مسلم فالعارض هو كل مسلم.

السيد لا يلغي الاعتبار السندي بالكلية في العرض والحق عدم الاعتبار بالسند بالكلية في العرض.

السيد يرى انه لا بد من الاحاطة الكاملة التفصيلية بمعارف القران لاجل العرض والحق انه لا حاجة الى ذلك فالعرض يكون على الوجدان الشرعي الذي هو متكون عند كل مسلم. وهو بمعنى حديث واصبة (استفت قلبك).

السيد يرى ان العارض هو خصوص العالم الذي علم معارف القران بدقة وهو فريد في وجوده والحق ان العارض هو المسلم البسيط العادي بل ابسط المسلمين معرفة وحديث وابصة دال عليه.

السيد يرى ان الموافقة والمخالفة تعني المنافاة وعدمها والحق ان الموافقة وجود الشاهد والمخالفة عدم وجو الشاهد وان لم تكن منافاة.

السيد يرى ان نقد السند مهم للتقييم والعرض والحق انه لا عبرة مطلقا بالسند في عملية العرض.

السيد يرى انه لا بد من قواعد دقيقة للعرض ومنها ما هو معقد والحق ان قواعد العرض وجدانية عرفية عقلائية متحققة في نفس كل مسلم.

السيد يجعل العرض والتصديق في قبال القرائن العقلائية والحق ان العرض هو من القرائن العقلائية وهو أثبتها مطلقا.

قال السيد أيده الله تعالى (عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «ألا أن رحى الإسلام دائرة. قال: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: اعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني وأنا قلته». وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن على كل ح حقيقة، وعلى كل صواب نورة، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه» . تعليق: في جمع الجوامع لفظ (قيل) وهو انسب بالسياق. والحديث الأول ليس فيه (فان لم يوافقه)، والثاني ليس فيه (اعرضوا). والانسب والأكثر ظهورا في المطلب هو ما عن الطوسي في عدة الاصول: قد ورد عنهم عليهم السلام ما لا خلاف فيه من قولهم: (إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق كتاب الله فخذوه وان خالفه فردوه أو فاضربوا به عرض الحائط) وما في الابانة عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله : « ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فإن وافقه ، فأنا قلته ، وإن لم يوافقه فلم أقله » . وما عن الْبَيْهَقِيّ فِي الْمعرفَة من حَدِيث أبي جَعْفَر رَفعه: «مَا جَاءَكُم عني فاعرضوه عَلَى كتاب الله فَمَا وَافقه فَأَنا قلته، وَمَا خَالفه فَلم أَقله » . و في مسند الربيع (ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فهو عني وما خالفه فليس عني.)). والمحكم الصريح بان المراد المعارف المعلومة الثابتة من القران والسنة هو ما في الاحتجاج عن أبي جعفر الثاني عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله في حجة الوداع: قد كثرت علي الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فإذا أتاكم الحديث

فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به. وما عن الْهَرَوِيّ فِي ذمّ الْكَلَام عَن أبي هُرَيْرَة مَرْفُوعا: « إِنَّه سَيَأْتِيكُمْ عني أَحَادِيث مُخْتَلفَة، فَمَا جَاءَكُم مُوَافقا لكتاب الله وسنتي فَهُوَ مني، وَمَا جَاءَكُم مُخَالفا لكتاب الله وسنتي فَلَيْسَ مني » . وما عن الابهاج: نقلا عن ابي يعلى الموصلي من حديث أبي هريرة واللفظ (أنه ستأتيكم عني أحاديث مختلفة فما أتاكم عني موافقا لكتاب الله وسنتي فليس مني). والسنة هنا هي السنة القطعية، وترك السيد لما تضمن لفظ (سنتي) أدى الى نتائج تحتاج الى توجيه لتوافق كون السنة القطعية من المعروض عليه كما سترى.

قال ايده الله تعالى (مع أن السنة الشريفة قبس من ذلك النور الإلهي، وتطبيق لسلطة الحق فيه، إلا أنها لوثت بظلمة الحكومات المتسلطة، وترت بعباءة متقزمة، وشيرت في طرقات متعرجة، وشطرت بأقلام متأدلجة، فاختنق صوتها، وخفت قبسها، ولم يسلم منها إلا القليل). تعليق ستعرف واضحا ان السيد يعامل الحديث معاملة السنة والحق ان السنة ليست الحديث وان كانت السنة محمولة فيه. فإجراء ما يجري على الحديث على السنة هذا سببه، والسنة وان كانت لا تعرف الا بالحديث فإنها ليست الحديث بل هي علم في الصدور ومعرفة في مستوى مستقل عن النص وليس في الكتب وانما الحديث دليل عليها فهي مستقلة عنه وليست مدلولات الحديث الا مقدمات لها. فمدلولات الأحاديث طريق ومقدمة الى السنة، وليست السنة الأحاديث انما تحمل فيها وتوصل بها. فهذه الاوصاف هي للحديث وجعلها وصفا للسنة غير تام لان السنة علم ولا تقبل هكذا اوصاف. والعقل يقصد المعرفة في النص، وما اللفظ ومدلوله الا مقدمة وطريق اليها،

فمهما اتصف اللفظ او المدلول من قصور فان المعرفة لا تتأثر لان ما اختل هو الطريق واما المقصد فهو مستقل، فمهما تأثر الحديث فان السنة لا تتأثر ومهما دخل الحديث ظن فانه لا يدخل على السنة.

والسنة علم وهي كالقران في الاشعاع والنور، وكما ان القران هو محور المعارف فان السنة ايضا محوره، ومطالبة السنة بأصل في القران مخالف للقران والسنة والعرف والوجدان. ومحور الدين السنة وليس الحديث فالقول بمحورية الحديث قول بمحورية الظن ولا يمكن ان يكون الظن محورا لمعرفة.

وفي الحقيقة السنة كالقران والاشعاع والنور، وكما ان القران هو محور المعارف فان السنة ايضا بل في حقيقة الامر ليس ممكنا تكوين محور للمعرفة من دون تفاعل جوهري وحقيقي وعميق بين المعلوم من السنة والقران. وقد قدمت ان المحكم من النص بان الرد في حقيقة الامر الى القران والسنة الثابتة وليس الى القران فقط وان الاقتصار على القران في بعض النصوص هو للاهتمام والتغليب والقران شاهد بكون الرد الى الله والرسول.

قال ايده الله تعالى (ولم يسلم منها – أي السنة– إلا القليل الذي لا زالت تطارده ورثة الأجيال والأعيان، وليس ورثة القرآن، صنعوا لنا حديث السلطان، وكمموا فم القرآن! فما أنتجوا للأمة عقيدة صحيحة من القرآن، ولا فقها صريحا من القرآن، ولا أخلاقا سمحة من القرآن، فذلك كله كان نتاج ما أسموه بالسنة زورا وبهتانا؛ فإن كثيرا منه كان نتاج رغبة السلطان، وبأقلام الأعيان.). تعليق: الأصل في الاختلاف الشبهة والتوهم والأصل حسن الظن والإخلاص في

المسلم، كما ان التعميم بالطعن ليس منتجا. مع اننا نعلم ان أكثر ما في أيدينا من الحديث مميز عند المسلمين وان السنة المعلومة منه متميزة بشكل واضح وانما الاختلاف في جزء منها معلوم ومحصور أيضالا يحقق لبسا نقليا جوهريا، والاختلافات في الأفكار والاستفادة ليس من جهة النقل فقط بل من جهة الافهام وهو الأهم في الاختلاف. كما ليس حسنا اتهام المسلمين بهذا الشكل من التحيز والجرأة والتعمد، بل الصحيح ان الاختلاف حصل باجتهادات علمية من دون تحيز وان الأكثر الاغلب كان بغير تعمد فان الإخلاص والسلامة أصل في المسلم. والاختلافات ليس اصلها النقل بل الافهام بل اغلب المختلفين يستدلون أولا بالقران قبل السنة فضلا عن الحديث، بل لا تجد منهم احد يلجأ الى الحديث الا في مواطن فرعية قليلة وهو بسوء فهم وليس لعدم تمييز النق. ان الإشارة الى التحيز عند المشتغلين في العلم ينبغي ان ينتهي و لا يصار اليه مطلقا لإنه أولا طعن بالمسلمين وبالمجتمع الإسلامي وثانيا لا ثمرة فيه وانما يؤدي الى نوع من التباغض وثالثا ان هناك طريقا لبيان بطلان المختلف دون اللجوء الى هذا الاتهام بتنقية العقول و الأفكار و النقل و الفهم و الحديث من الأفكار الباطلة و الفاسدة بطرق عرفية وشرعية غير مؤذية ولا طاعنة. قد يرى البعض ان الإشارة الاجمالية في الطعن ليس كالتفصيلية والطعن الكلي ليس فيه ضرر على الجزئي المعين وهذا خطأ فانه وان كان كذلك في بدايته الا انه يشرع للطعن بالجزئي المعين ومن ثم يأتي جيل يستسيغ الطعن بالمعين كما حصل لبعض المدارس المعروفة.

قال ايده الله تعالى (وفي ظل هذا الانبعاج والانصهار، والتقزم والاستصغار، كان لابد من صوت هادر، كموج البحر المتلاطم، يرعب زئيره قلب السلطان، وتحطم قامته أقلام الأعيان، ليعيد للأمة بريقها المشتق من نور القرآن، ولينتج لها عقيدة وفقها وأخلاقا وسلوكا تتنفس برئة القرآن، وهذا الصوت الهادر لا تقوم له قيامة إلا بتنحية حديث السلطان، وتنحية حديث السلطان لا تكون إلا بعرض ما أسموه بالسنة على القرآن، لتطهر السنة من زيف قرون طويلة، وتنفتح الآفاق على السنة التبيينية الصحيحة.). تعليق: من المعلوم الاهتمام البالغ الذي ابداه المسلمون بالحديث مما أعطاه المكانة الرفيعة والعملقة لا التقزم و تمتم الهيئة وحسنها لا الانبعاج فجزى الله المشتغلين من السابقين واللاحقين خيرا، والاختلافات أساسها علمي. هذا مع ان السنة علم ولا يمكن ان توصف بذلك بل القطعي منها له مركزيته ومحوريته وهو ركن رد ومرجعية لغيره وعامل عصمة لغيره من المعارف، بل وفق معطيات معرفية ودليلية فان حاكمية السنة على فهم القران ثابت. واما قوله (ليعيد للأمة بريقها المشتق من نور القرآن) فان فيه شيء من الإشارة الى ابتعاد الامة أي علمائها عن حالة الالتصاق بالقران وهذا امر لا يمكن القبول به، ولا يمكن وصف علماء المسلمين بذلك، وهكذا قوله كما ان كلمة (يشتق) تشير الى فكرة تبعية السنة كليا الى المعرفة القرآنية (ولينتج لها عقيدة وفقها وأخلاقا وسلوكا تتنفس برئة القرآن) فان فيه إشارة الى ان معارف الدين عند الامة اتخذت طريقا ليس قريبا كما هو واجب من القرآن وهذا لا يمكن القبول به أيضا، اذ اننا نعلم ان اكثر معارف المسلمين هي حق وصدق وانهم اهل للحق والصدق والقصور او التقصير في بعض الجوانب لا يعني انهم على بعد، بل المسلمون دوما على خير بظاهر الحرص والتفاني الواقعي وبوعد القران وصريح السنة. واما قوله (وتنحية حديث السلطان) ففيه

ان العلماء ميزوا وأشاروا الى تلك الظواهر وكلنا يعلم الجهد الكبير و الانصاف الكبير والاجتهاد الكبير لعلماء الإسلام في تبيان وتبيين حقائق الدين ومن الواجب شكرهم والثناء عليهم وليس التقليل من شأن عملهم وانك لتذهل و تندهش للجهد الذي يبذله المفسر المسلم لتبين الحقيقة والحيادية و الانصاف في تفسيراته واختياراته. واما قوله (لا تكون إلا بعرض ما أسموه بالسنة على القرآن) ففيه ان المعروض ليس السنة بل الحديث وان السنة اصل ومحور ولا تحتاج الى اصل او محور فهي مستقلة في اصليتها وحجيتها وبيانها للمعارف الشرعية مستقلة حتى عن القران ومطالبة السنة باصل من القران لا يمكن الموافقة عليه. لا بد من تمييز الحديث من السنة والتي منها قطعي ومنها ما يثبت بالعرض أي عرض الحديث وليس السنة فتكون علما بذلك ، ولا ريب ان السنة القطعية كالقران هي مدار المعرفة ومحورها حالها كحال المحكم القرآني بل ليس لمتشابه القران ما للسنة المحكمة القطعية.

قال المقرر ايده الله تعالى (كان من عظيم توفقيه سبحانه ان من علينا في مواصلة هذا المشوار الصعب والشائك في تقرير أبحاث سيدنا الأستاذ كمال الحيدري دام ظله المتعلق بمشروعه الإصلاحي والموسوم بعنوانه العام (اسلام محورية القرآن) وهو سلسة بحثية وتحقيقية في الموروث الروائي والذي صدر منها باكورتها المتمثلة بـ (الموروث الروائي بين النشأة والتأثير) لتأتي هذه الحلقة الثانية من السلسة والتي تحمل عنوان (ميزان تصحيح الموروث الروائي ... معالم نظرية عرض الروايات على القرآن الكريم). تعليق: قد اشرت و سيتبين اكثر ان المحورية هي للمعارف الثابت المستفادة من القران والسنة كما ان المحورية هنا ناظرة للنقل و الا فان محورية سنة رسول الله صلى الله عليه واله كانت محط اهتمام ليس لإصحابه فقط بل واعدائه وان معالم الإسلام الجوهرية للقريب والبعيد اخذت حينها من سلوكه وتعامله مع أصحابه ومع الناس وليس بالنص القرآني فقط ومن الواضح ان أصحابه صلى الله عليه واله ما كانوا يميزون بين امر القران وامر النبي ولا بين المعرفة القرآنية والمعرفة السنية بل ان التفاضل بين الاصحاب كان من خلال المعرفة بالسنة كما هو ظاهر، هذا من الجهة الواقعية اما من الجهة المعرفية فان السنة ليست فرع القران ولا هي مشتقة منه ولا تابعة له في تكوينها و نشأتها ولا في حجيتها بل انهما معلولان لعلة واحدة فالمصدر واحد الا ان التمايز خارجا، وكون السنة لا تخالف القران لا يجعل منها فرعا تابعا. كما ان هذا كله في جهة المعطيات والخارج واما في نسيج المعرفة التي في الصدور فان المعرفة الشرعية هي قرآنية سنية ولا تميز

بين ما هو قراني وما هو سني، فهذا التمايز خارجي. بل حتى هذا التمايز بين القران والسنة في الخارج هو تمايز نصي وليس معرفي. وكما ان المعرفة السنية تحتاج الى شاهد قراني فان المعرفة القرآنية المحصلة تحتاج الى شاهد سني وكل منهما يحتاج شاهد أيضا من نفسه فالقران يحتاج الى شاهد قراني والسنة تحتاج الى شاهد سني. وبكلام عام كل معرفة تحتاج الى شاهد من المعرفة الثابتة التي اذعن لها العقل واقرها، وهذا الواقع في حياتنا لا ندرك انه واقع الا لان بعضه يشهد لبعض ويصدقه.

قال المقرر ايده الله تعالى (بعد ان اتضح من مجموع أبحاث الحلقة الأولى ان الموروث الروائي مصاب بعاهات كثيرة من الوضع والدس والتدليس وغير ذلك من الامراض الموبوءة التي تصيب الحديث صار من الضروري البحث عن علاج وهذا ما تتكفل به الحلقة الثانية من هذه السلسة حيث سيتم عرض ميزان تصحيح الموروث الروائي والمتمثل أولا وبالذات بالعرض على كتاب الله، وحيث ان الحل البحثي يحتاج الى تأصيل وتدعيم فقد نهض هذا الكتاب بهذه المهام بالقدر الذي نحتاجه). تعليق: ستعرف لاحقا ان عند السيد مرجعيات تصحيحية غير القران، والحق انه لا تصحيح الا بطريقين؛ النقل القطعي او موافقة القران والسنة. وتعجيلا للمنفعة بكلام جامع؛ ان العرض يكون على المعارف المحصلة من القران والسنة المستقرة في الصدور والمعتصمة بالأصول الثابتة في الدين منهما والمبنية بهذا الشكل من الاتصال العاصم ومنه يتفرع العلم القرآني والسني وكل علم قراني وسني يثبت يصبح من المعروض عليه.

قال المقرر ايده الله تعالى (ان هذه الدراسة تشتمل على مباحث نفيسة لم نشهد لها سابقة في جميع الفنون والعلوم، ولم نسمع لها صوتا في جميع الاروقة العلمية؛ الحوزوية و الاكاديمية). تعليق: عرض المعارف على المعارف ليس امرا مختصا بالشريعة فضلا عن الدراسة الحوزوية بل هو ظاهرة إنسانية عامة ينبغي ان تبحث في نظرية المعرفة و الادراك وفلسفة الوجود وما الواقع الا عرض وتصديق وان عملية العرض العقلي ملازمة لكل ادراك وهي عملية في غاية الكفاءة والسرعة فلا يحس بها ولا يلتفت اليها الا انه لا ينفك الادراك منها، فكل ادراك يلحظ فيه الرد والعرض ولا اذعان الا بمصدق وشاهد والا كان الريب. ومن هنا يتبين ما في توجيه النظر الى الحوزة وهي كلمة علم للمؤسسة العلمية الدينية الشيعية، لكن منهج العرض هو قضية إسلامية كبيرة بل معرفية إنسانية كبيرة وينبغي ان تطرح كقضية إسلامية كبيرة وفي مواجهة الموروث الحديثي الإسلامي وليس طائفة منه بل ينبغي ان تطرح كفكر انساني ومدخل لنظرية المعرفة وفلسفة الحقيقة وصدق المعرفة وعصمتها. والعرض من حيث التفصيل والتأصيل لا اعرف من سبق لكن وجدت إشارة عن القطب الراوندي في رسالته في أحوال الحديث ذكر الفاظ الالية والكيفية للعرض واما التطبيق فانه قد حصل فعلا واهمها عند اهل البيت عليهم السلام وأصحاب النبي صلى الله عليه واله وكثير من رواة الحديث ويستظهر انه كان منهج الامام مالك في الموطأ وكذلك تطبيقات الشيخ الطوسي المهمة وما صرح به اهل الأصول القدماء كالامدي و السرخسي في اعتماد العرض. ومن المعاصرين على عجالة في التتبع وقصور من فاني لاحظت إشارات الشيخ السقاف حفظه الله الصريحة في العرض في شرحه العقيدة الطحاوية وهو متقدم في التصريح على زمن تصريح السيد الحيدري حفظه الله تعالى، الا ان تفصيلات السيد وتاصيلاته متفردة وجديدة فعلا هذا

وان لي اكثر من عشرين كتابا في نظرية العرض والتطبيق بتفصيل كبير ثلاثة منها في عنوانها كلمة (العرض) واشتملت على قواعد تطبيقية واجرائية مفصلة.

قال المقرر ايده الله تعالى (وما جاء في الفصل الرابع حيث طرح اعمق البحوث وادقها والتي كان منها البحث (السنة الاستنباطية الأولية) وهي السنة المستلة من القران و (السنة الاستنباطية الثانوية) وهي السنة المستلة من السنة الصحيحة). تعليق: ستعرف ان هذا منطلق من الفهم الموضوعي الدلالي للمعرفة والتمايز بين المعرفة القرانية والمعرفة السنية لكن ستعرف وهو الحق ان المعرفة في مستوى العلم والاعتناق واحدة غير متمايزة وانها قرآنية سنية وان التفرع يكون منها وليس من القران وحده او السنة وحدها، وانما الإشارة الخارجية الى النص اشارية وليس حقيقية.

الإسلام العام والإسلام الخاص

قال السيد ايده الله تعالى (ان هذا الإسلام بمعناه الخاص هو عينه ما عليه مدرسة اهل البيت) ويقصد بالإسلام الخاص هو المتميز معرفيا عن الديانات الاخرى وهو فرع الإسلام العام أي التسليم، وفي الحقيقة انا غير واضح عندي ذلك وان كان مشهورا لكن القران ظاهره ان الإسلام واحد وهو التسليم وهو ما عليه جميع الانبياء، اما ما يتميز به امة محمد صلى الله عليه واله فهو في القران علامته واسمه (الذين امنوا) في قبال الذي هادوا و النصارى وكما انا اشتققنا اليهودية من الذي هادوا فإننا ينبغي ان نشتق الايمانية من الذين امنوا ويسمى دين امة محمد صلى الله عليه واله (الايمان) وليس الإسلام. وبهذا الفهم يكون نوح وإبراهيم ومسى وامته وعيسى وامته ومحمد وامته كلهم مسلمون، واهل الايمان الان هم امة محمد خاصة. وطبعا بهذا يكون للإيمان معنى خاص هو هذا في قبال المعنى العام وهو مطلق توحيد الله. ولو أدركنا ان كل ايمان بعد ظهور النبي محمد صلى اله عليه واله معتل فانه لا يمان صحيح تام غير ايمان امته والباقون مسلمون وبإيمان معتل. كما انه يشير الى ان كل امة محمد مؤمنون ولا يصح تقسيمهم الى مسلم مؤمن ومسلم غير مؤمن كما يستعمله البعض والنصوص التي ميزت بين الإسلام والايمان تعني المنافقين خاصة وليسوا اهل التصديق. واما عنوان (مدرسة اهل البيت) فهذا تمييز مذهبي وبينت في مناسبات ان التسمية الداخلية بين المؤمنين (المسلمين) ان كانت ابراز محبة وانتساب فلا باس مع الضرورة وان كانت تمييز براءة فلا تصح، كما ان اهل

البيت صلى الله عليهم هم أئمة المسلمين ولا يختص بهم احد دون احد، وكون البعض لا يتبعهم بصورة معينة لا يعني هذا تمييز من يتبعهم بصورة معينة، فالإمام امام اطيع ام لم يطع ولا يسلب العصيان طاعته بل ولا الكفر به. فأهل البيت أئمة المؤمنين (المسلمين كافة) والمؤمنون (المسلمون) كلهم اتباع اهل البيت صلوات الله عليهم وان لم يتبعوهم وان عصوهم وان انكروهم فإمامتهم غير متوقفة على الاعتراف او الانكار بل أئمة اهل البيت صلى الله عليهم أئمة للناس جميعا كما ان النبي صلى الله عليه واله رسول اليهم جميعا حتى للكافرين.

قال السيد ايده الله تعالى (لا بد من غربلة الموروث الروائي والخروج من حاكمية اسلام محورية الحديث ولا يقال ان الحديث خط احمر لا نقترب منه فان الخط الأحمر هو القران الكريم، لقوله تعالى (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) والخط الأحمر هم الرسول الاكر صلى الله عليه واله وائمة اهل البيت عليهم الإسلام وما عدا ذلك لا يوجد خط احمر ، لذلك نحن لا نجد عندنا خط احمر في الصحابة عموما ولا في أصحاب الائمة فضلا عن مراجع عصر الغيبة فضلا عن العلماء والرواة و غيرهم.) تعليق: كان ممكن ان يكتفي بعناوين عامة لا تبلغ التشخيص كالفقهاء فيشمل المراجع والعلماء وفقهاء الامة جميعهم والمحدثين فيشمل الرواة والاصحاب بكل طبقاتهم، وذكر (الصحابة) وهو منع ثقافي والا فان العلم ميز المهاجرين والانصار وليس كل من صحب النبي صلى الله عليه واله ولو بعد الفتح الذين لا يثبت العلماء لهم ما يثبت للمهاجرين والانصار. وهنا ملاحظة وهو ان السيد يستعمل الصدمة الخطابية فيستعمل اسلوبا تعبيريا لاجل احداث الصدمة وهو فن خطابي. فقد قال (غربلة الموروث الروائي) وهو وصف للجهد الذي بذله المسلمون ويتفاخرون

به. هذا وان كثيرا من العلماء ميزوا الحديث و وضع كتب في الموضوعات الا انهم لم يستعملوا هكذا تشبيه وكان بالإمكان استعمال كلمات (تمييز الحديث ، فرز الحديث ، او استعمال كلمة (تنقية الحديث) كما ان عبارة (موروث روائي) أيضا له بعد خطابي ثقافي صادم و الاستعمال المعروف هو (الحديث) او (الروايات) وان نظرنا الى الإرث فهو الإرث الحديثي والسنة الارث النبوي، وان بعض من صنف في الموضوعات قال (الموضوع من الحديث) ولم يقل الموروث مع انه يحكم بكذبه. وقوله (حاكمية اسلام محورية الحديث) ففيه ان دعوة محورية الحديث ليست ظاهرة لا عرفا ولا وجدانا وانا من خلال انقطاعي للحديث لا اجد هذه المحورية فاما في التفسير فواضح المنهج اللغوي و اما في العقائد فواضح المنهج العقلي واما في الفقه فواضح المنهج المذهبي وتقليد أئمة المذاهب ويكفيك مدرسة الراي والاجتهاد ولقد اختلفوا في حجية خبر الاحاد وهذا امر في منتهى الأهمية الكاشف عن عدم محورية الحديث، واعتماد الكل على القران و اعتباره الحجة المركزية امر ظاهر. هذا وان من الإقرار بحجية السنة هو استقلالها بالحجية ورفض الفقهاء حديث العرض لا يعني تقديم الحديث على القران بل يعني استقلال السنة بالحجية، وان حصل خلط بين السنة والحديث. فمحورية الحديث غير ظاهرة وان الصبغة العامة لا تبدوا كذلك ولقد صُنفت كتب مستقلة في احكام القران والايات. قال (لا يقال ان الحديث خط احمر) وهذا غير واضح على مستوى المنظومة الكبرى فان التصحيح و التمييز قائم على قدم وساق بل هناك غلو في رد الحديث بحجة السند وكتب الموضوعات معروفة ،و اما ما صدر عن البعض بتصحيح بعض كتب الاحاديث بالجملة فهذا منهج خاطئ طبعا الا انه لا يعني ان الحديث خط احمر لكن الصحيح ان بعض الكتب عند البعض خط احمر لاجل الاتفاق والتبين عندهم يعني باصل

علمي وليس التقليد مع ان وصف بعض الاحاديث بالسقم في اصح الكتب كان قديما. فالقول بان الحديث خط احمر لم نجد له واقعا بل هناك غلو في رد الحديث كما هو واضح. واما كلمة (الصحابة) فاولا لم اجد في اللغة كلمة صحابة بمعنى جمع بل هي مصدر و مفرد صحابي أيضا ليس له اصل لغوي والصحيح هو صاحب و أصحاب وكل الاستعمالات في القران والسنة هكذا صاحب وأصحاب. وثانيا انه لا ميزة لجميع أصحاب النبي بل الميزة للمهاجرين والانصار وان المدح الكبير والتمييز الكبير الذي جاء في المهاجرين والانصار يوجب عدم الخروج من ذلك العلم الا بعلم ولا يكتفى بالظن اي بروايات كما ان النصوص المخالفة لذلك ينبغي ان تحمل على محمل حسن الا ان تكون علما في ذلك، لان المعرفة الثابتة هو علو مكانة المهاجرين والانصار رضي الله عنهم واخلاصهم في دينهم. قال (فضلا عن مراجع عصر الغيبة) وفيه اننا نعلم ان مراجع علماء الغيبة هم اعلم واتقى و اجل ممن سبقهم حتى من كثير من أصحاب النبي والائمة صلوات الله عليهم، بل لا مجال للمقارنة وكون الصاحب لقي الولي وصدقه ولازمه لا دليل انه اعلم وافقه وافضل من المعاصر، وحديث ابي عبيدة في افضلية من صدقه ولم يره معروف، وانما نحن نقدر الاولين لانهم سلفنا لكن لا نقول ان المعاصرين اقل شأن منهم، وإننا نعلم ان من مراجع عصر الغيبة من هم أولياء الله حقا ليس عاطفة بل علما ويقينا، وهذا وان استعمال لفظة (المراجع) أيضا استعمال خطابي ثقافي فان المفتون في كل الأرض حتى لغير المسلمين والافتاء مطلب فطري، كما ان الولاية والمحبة لكبار علماء الإسلام من قبل اتباعهم موجودة بل بعضهم يقدسهم اكثر مما تقديس الشيعة مراجعهم فلا اختصاص، هذا وان الخط الأحمر بخصوص الفقهاء الكبار (المراجع) لا واقع له علميا فلا احد يقول بعصمتهم وانما عدالتهم شرط

مرجعيتهم فأقصى ما يقال انهم عدول وهذا وصف يناله كل مسلم لا يظهر منه قبيح واما علومهم فاننا نرى النقد بينهم واحدهم للآخر في الكتب بحرية كاملة حتى ان التلميذ يفند كثيرا من اراء استاذه دون تردد بينما نجد البعض يقلد مذهب الفقيه المعين. هذا وقال السيد (الائمة عليهم السلام) وهذا التعبير وان كان شائعا و جائزا الا ان السنة هي الصلاة عليهم كما صلى الله عليهم فنقول (الائمة صلى الله عليهم وللواحد منهم صلى الله عليه) والقول بالتمييز للنبي هذا اجتهاد في قبال السنة.

قال ايده الله تعالى (لا سيما اننا نمتلك إمكانية علمية أوسع واعمق من السابقين) تعليق أقول وهذا تأييد لما قلت من ان المعاصرين اكمل من السابقين علما، ودقق في عبارة (اعمق) فإنها تعني اعرف، ولو قلنا ان الفقهاء المعاصرين اعرف بالله ورسوله من كثير من كبار الاصحاب؛ سواء الأوائل أي اصحاب النبي وامير المؤمنين و الحسنين صلوات الله عليهم او الاواخر اي أصحاب باقي الائمة صلوات الله عليهم ؛ لكن قولا صحيحا. ولو قلنا انهم مصداق حديث ابي عبيدة انهم قالوا (أحد خير منا؟ أسلمنا وجاهدنا معك، قال: نعم، قوم يكونون من بعدكم، يؤمنون بي ولم يروني). لكان صحيحا أيضا.

قال السيد ايده الله تعالى (وهذا القران الكريم المؤلف من سور وآيات يبدأ بسورة الحمد وينتهي بسورة الناس) تعليق اعلم ان المصحف هو المصحف المجرد من قول البشر، الان انك تجد (بسم الله الرحمن الرحيم) في سوره وهذا توارثه المسلمون بالقطع وهو يدل على انها قران وجزء من السور التي هي فيها ومن يرد هذا القطع عليه بقطع وانى له به؟ لذلك لا تجد في براءة بسم الله الرحمن الرحيم، والقول انها قران وليست من السور الا الفاتحة واية اخر ضعيف خلاف القطع والوجدان. المصحف قران مجرد من كلام البشر والبسملة موضوعة ضمن النص فلا مجال لفرض الفكر والتقليد على الحقيقة والقطع.

قال السيد ايده الله تعالى (وممن يدعي غير ذلك، او يتجنى علينا فينسب للشيعة القول بالتحريف فهم ممن لا عقل له ولا خطاب لنا معه) والاشارة الأهم هو التحدث من منطلق المذهب (يتجنى علينا) و (لا خطاب لنا معه) وهذا لا يوافق محورية القران بل ولا محورية السنة بل يتناسب مع محورية المذهب. واما قوله فلا عقل له فهذا من غليظ القول للمسلم والمسلم يجابه بالحب واللين والرفق دوما، وان اخطأ في حقك. هذا وان حديث العرض الذي صححه كل الشيعة والذي فيه عبارة (اعرضوه على القران) يدل بما لا يقبل الشك ان القران هو المصحف هذا، لانه لو كان محرفا كيف يعرض على محرف ولو كان غيره كيف يعرض على غير معروف او مفقود؟ وبهذا المضمون قال الطوسي رحمه الله تعالى في اول تفسيره. والنهي ثابت في روايات الشيعة عن الجدال مطلقا

في القران من أي جهة إدراكا لأهمية القران ومركزيته وقيام الدين عليه، فكيف ينسب الى الشيعة والى رواياتهم القول بالتحريف.

قال السيد ايده الله تعالى نقلا عن الغزالي (وهم – أي الشيعة– كسائر المسلمين لا يرون بشرا من الاولين والاخرين اعظم من الصادق الأمين) تعليق أقول هذا الاتفاق هو من المحور الحديثي و الاجماعي الاممي و اما من جهة القران فان القران يشير ان إبراهيم عليه السلام امام لرسول الله صلى الله عليه واله بل وفيه امر له باتباع إبراهيم، والاصل في الامامة انها دلالة الفضل. فلا اعرف كيف يوجه ذلك؟ ومن يرى محورية القران عليه ان يميل الى ما اشرت.

قال السيد ايده الله تعالى (واما الحديث فهو لا يقتصر على السنة المحكية عن رسول الله صلى الله عليه واله وانما هو كل ما نقل الينا عن رسول الله ... الى اخر كلامه) تعليق : قوله (هو) (السنة) و (هو (كل من نقل الينا) يشير الى اتحادهما عنده ايده اله، وفي الحقيقة الحديث ليس السنة و لا كل ما نقل، وانما السنة علم شرعي محمول في الحديث، حينما يروي راو رواية تنتهي الى الولي من نبي او وصي فهو حديث، وهو ظن، ولا يدخل في السنة، لان السنة علم والسنة هي حديث معلوم. السنة هي حديث الولي و ليس حديثا يروى عن الولي. ان الحديث المروي و المنسوب الى الولي لا يكون سنة الا اذا علم انه حديث الولي. وهذا الفهم اسمينها (اعلان موت الحديث) لان القصد سيكون للسنة وليس للحديث.

ان عدم التمييز أدى الى أمور خطيرة بل أدى الى فتن، أهمها ان البعض اعطى صفات السنة للحديث من قداسة وحق وصدق وعلم و اتباع وطاعة، ومنها ان من وجد احاديث منكرة شكك و ارتاب حتى انكر مثل القرآنيين.

قال السيد ايده الله تعالى (وفي مدرسة اهل البيت تتسع هذا الدائرة – أي دائرة الحديث– لتشمل اقوال وافعال وتقارير المعصومين عليهم السلام) تعليق: منهجية العرض تعبر الطوائف و المذاهب وتتكلم بلسان جميع المؤمنين المسلمين، ولذلك لا بد في منهج العرض من مقدمة تبين المعروض الحديثي وسعته بالنظرة الإسلامية ،أي أقامة الدليل على ان هذا هو الحديث الذي ينبغي ان يقول به المسلم. وهناك من الأدلة المتفق عليها التي تدل على حجية خلفاء النبي الاثنا عشر الذين هو الاوصياء صلى الله عليهم اجمعين المعروفين، فتكون السنة هي ما يصدر عن النبي واوصياهم وانا اسميهم باسم جامع خاص هو (الولي). كما ان كلمة المعصومين علامة للاوصياء غير تام وان اشتهر لعدم اختصاصهم بذلك فالأنبياء معصومون أيضا. بل ان للعصمة معنى أوسع وهو العلم بالمعرفة الشرعية فانه عصمة فكل مؤمن عالم بالشريعة هو معصوم لان علمه متصل بالله وهو الاعتصام والاعتصام من المعتصم وعصمة من العاصم له. ان من اعتصم بشيء فذلك الشيء عاصم له وهو معصوم.

قال السيد ايده الله تعالى (والان عندما نأتي الى القران الكريم نستطيع ان نستخرج منظومة تشتمل على جميع المعارف الإسلامية) تعليق: يقصد منظومة معرفية موضوعية استقصائية كما سيتبين وهذا ليس مطلوبا في العرض فليس

مقصدا عرضيا كما اشار. كما انه فيه اتجاه تمييزي للقران عن السنة والحقيقة ان القران لا يستقل وتبيان كل شيء وتفصيل كل شيء بالسنة وليس بنفسه، بل ان المعرفة السنية دخلت في المعرفة القران تداخلا اتحاديا في مستوى الاعتقاد والاستقرار في الصدور، وانما التمايز نصي خارجا. واستقلال القران وحده ببيان جميع المعارف تفصيلا لا يمكن القول به.

قال السيد ايده الله تعالى (والكلام هو الكلام في الروايات فهي الأخرى تشتمل على منظومة معرفية كاملة تشتمل على جميع المعارف الدينية) تعليق: لاحظ كيف ميز (بين منظومة كاملة ولجميع المعارف) فهو يعني التفصيل بما له قوة الاستقلال. والاستقلال هنا في بيان الجميع وليس في بيان الجزء فان الأخير ممكن الا ان استقلال القران وحده او السنة وحدها في بيان الجميع لا يمكن القول به. بل لو قلنا انه في مستوى المعرفة لا يوجد استقلال لاي منها لكن صحيحا فالمعارف هناك كلها، كلها قرانية سنية دوما. و ليس معارف قرانية ومعارف سنية.

قال السيد ايده الله تعالى (وهنا ينبغي ان نطرح سؤالا في غاية الأهمية وهو : ان هاتين المنظومتين – القرانية والروائية– مستقلة احدهما عن الأخرى؟ ام ان احداهما اصل و الأخرى فرع؟ او ان احداهما اصل و الأخرى يرمى بها عرض الحائط؟) تعليق: الدارج بين المؤمنين هو (عبارة القران والسنة) وليس القران

والرواية، وانما لا يميز بين القران والايات لان الايات تعلم قطعا انها قران اما الروايات فانها لا يعلم انها سنة الا بشروط. واما قوله (احداهما اصل و الأخرى يرمى بها عرض الحائط) فيقصد ان احدهما أصل وهو القران و الاخر يرمى عرض الحائط وهو الروايات و هذا الحكم شمولي بحق الحديث بما يشمل السنة وهو منهج القرآنيين وهذا أيضا لا يمكن قبوله.

قال السيد ايده الله تعالى في مطلع تبويب الفصل وعناوينه (.. العلاقة بين النص القرآني و النص الروائي ... الاكتفاء بالحديث وحده..... محورية القران و مدارية السنة) تعليق لاحظ الاستعمال المتبادل لهذه الالفاظ التي هي ابدا ليست مترادفة بل انها متمايزة حتى عرفا. فليس كل رواية هي حديث وليس كل حديث سنة. ففي كتب الحديث روايات لا تنتهي الى الولي كما ان من حديث الولي ما هو متشابه والسنة محكمة وعلم لا شبهة فيه والايمان بالمتشابه واجب لكن لا يعمل به بل العمل بالمحكم.

قال السيد ايده الله تعالى (يرى أصحاب الاتجاه الأول وهم القرآنيون ضرورة الالتزام بالقران وحده –ثم قال– فهم لا يرفضون اقوال وافعال وتقارير رسول الله – ثم قال– كما يحتجون بانحصار الحجية بالقران وحده لانه الشيء الوحيد الذي تكفل الله بحفظه) تعليق: دعوى انحصار الحجية في القران مخالف لدعوى قبول اقوال النبي صلى الله عليه واله أي حجيته فالانحصار يمنع السعة.

قال السيد ايده الله تعالى (ومن الواضح ان هذا الاتجاه القرآني المحض مخالف لصريح حديث الثقلين الامر بالتمسك بكتاب الله وبالجهة المبينة له وهم الرسول صلى الله عليه واله وعترته الطاهرة عليهم السلام) تعليق ذكر الحديث ليس للرد بل سيرد في نهاية الفصل فذكر الحديث هنا من باب الالتفات . وفي الحقيقة

القران ليس فقط يؤكد وجوب وبداهة اتباع النبي واطاعته بل يؤكد حاكميته على القران. وان هذه الفكرة المترسخة في نفوس اصحابه ليس فكرة سنية بل فكرة قرآنية. وهل يفهم العربي من اطلاقات الطاعة انها مختصة بالقران؟ هذا لا يمكن وخلاف الوجدان. هذا وان قوله (الجهة المبينة للقران) ليس في ظاهر الحديث هذا الشيء وانما هو مستنبط ولا بد من قرينة ، وكذلك ذكر اسم رسول الله و الحديث فيه نص تارك فيكم، وهذا أيضا يحتاج الى قرينة وهي ممنوعة، والحقيقة المراد اني تارك فيكم العترة ليبينوا لكم السنة بعلم دون شبهة لان الحجة هي القران و السنة.

قال السيد ايده الله تعالى (يرى أصحاب الاتجاه الثاني ان المرجعية للحديث وحده ولا مدخلية للقران في ذلك – ثم قال– وهنا يوجد فريقان من علماء الامامية...) تعليق: ظاهره انه شامل لعلماء الشيعة على تفصيل فلا يخرج منهم خارج وهذا قول غريب للعلم القطعي بمرجعية القران عند الأكثر بل الكل مع التدقيق.

قال السيد ايده الله تعالى (الاتجاه الاخباري وهو الاتجاه الذي اسقط القران من الاعتبار) تعليق: ثم ذكر المجلسي ومن يراجع بحار الانوار يجد المجلسي دوما يصدر الأبواب بالايات منفردة دون حديث ، وهكذا فقهاء الإخبارية واههم البحراني الذي من كتابه الحدائق استخرجت دلالات ايات الاحكام. فانهم يحتجون بظواهر القران، واما من تفرد منهم بان الانحصار في الحديث فهذا

تفرد لا يحسب على كل الإخبارية فالتعميم غير تام، مع ان مصطلح الإخبارية غير واضح لا شرعا ولا عرفا وحتى مصطلح المحدثين وكذلك الأصوليين كلها مصطلحات غير واضحة المفاهيم ولا محددة ولم تكن موضوعا لحكم شرعي فيتعذر نسبة اعتقاد او منهج او عمل معين الى جميع من ينسبون الى احد تلك التسميات.

قال السيد ايده الله تعالى (ففي الوسط السني هناك امام المحدثين و الاخباريين وهو الامام احمد حيث يطلقون على مدرستهم عنوان (اهل الحديث).) تعليق: اما اهل الحديث فنعم واما انهم إخبارية فلا ، وكونهم لا يعتبرون ظاهر القران فلا يثبت و احمد امام مذهب فقهي فيه فقهاء فكيف ينسب اليهم عدم الاعتبار بظاهر القران وانما هم اهل حديث ومحدثون بانهم لا يعملون بعلم الأصول والادلة غير النقلية فالقران دليلهم الأول وليسوا اخباريين.

قال السيد ايده الله تعالى (الفريق الثاني الرجوع الى القران عند وقوع التعارض في الروايات فقط وهنا يرى أصحاب هذا الفريق ان المرجعية للحديث وحده– ثم قال– وهذا هو المعمول به عادة في حواضرنا العلمية – ثم قال – وهم انفسهم أصحاب الاتجاه الاصولي) تعليق: أقول قوله (فقط) ليس تاما وحجية ظواهر القران ثابتة في علم الأصول وتتصدر الآيات الدليل الشرعي في كتب الاستنباط، ولا ادري كيف يوجه هذا الكلام و لربما يقصد انهم يعملون بالحديث دون عرضه

على القران لكن هذا بعيد عن ظاهر كلامه. وكتب ايات الاحكام معروفة وهي تعتمد ظواهر القران من دون توجيه دلالي.

قال السيد ايده الله تعالى (القران هو المحور والمصدر الأصلي في جميع معارفنا بل هو المصدر الأول والأخير فيها فلا يقع في قباله أي شيء اخر في تشكيل وتأسيس الأطر والقواعد والقوانين الدستورية في المنظومة الإسلامية) تعليق : ان السنة مصدر مستقل للشريعة عن القران وكونها لا تخالفه وكونها تبينه لا يعني انها ليست مصدرا مستقلا للدين. وهنا فرضه فرضا من دون تطرق الى دليله. ومن هنا فمحور الدين والمعارف هو أمهات محكمات القران و أمهات قطعي السنة. و ليس من دليل يمنع بان تكون السنة القطعية محور الشريعة وبمعارف مستقلة غير مذكورة في القران أصلا الا انها توافقها.

قال السيد ايده الله تعالى (اما الحديث او السنة فتاتي في طوله وفي ظله ودورها دور تبييني وهذا ما يمكن استفادته من قوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) أي لعلهم يتفكرون فيما انزل اليهم بعد تبيينه، فالسنة ليست بيانية ولا تبيانية وانما تبيينية. تعليق: قال تعالى (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) و قوله تعالى (وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) ومن الواضح ان الانزال هو علة التبيين وان التبيين ليس للذكر ولا الكتاب وانما للمعارف فالمعنى انزلناه اليك لتبين به ما نزل اليهم من معارف. وهو أوضح

في الاية الثانية فالمعنى ما انزلناه الا لتبين لهم به ما اختلفوا فيه). تعليق: هذا غير واضح فتبيينية السنة لا يمنع من تبيانها و بيانها. لا يفهم منه ذلك باي شكل من اشكال المفهوم.

قال السيد ايده الله تعالى (والوظيفة التبيينية لا تنحصر بالمعنى اللغوي للكلمة التي لا تخرج عن التوضيح وانما هناك عدة ادوار تنضوي تحتها وجميع هذه الادوار لا تخرج عن اطار المدارية حول محورية القران وعليه فان الروايات والاحاديث المنقولة الينا لا بد من عرضها على القران لمعرفة مدى موافقتها ومطابقتها لتلك الاطر و القواعد والاسس والقوانين الدستورية القرانية) تعليق: من الواضح ان المدارية – وهي الموافقة– شرط زائد على التبيين لان وجود اصل يبين ويفصل لا يمنع ان يكون التبيين و التفصيل خارج مدار المحور من حيث الموافقة ، ان التبيين وحده لا يقتضي التوافق و المطابقة ، والقول ان القران هو الحاكم و الاساس ايضا لا يوجب المدارية وانما المدارية أي التوافق و المطابقة تحتاج الى دليل اخر وهو الذي ذكره القران بعدم الاختلاف والتصديق ، فهو الذي يوجب التوافق. وعطف الروايات على الاحاديث ليس قياسيا ويمكن ان يكون من عطف البعض على الكل لكن عرفت ان ظاهر السيد انها مترادفة.

قال السيد ايده الله تعالى (لكننا امام سنة محكية عنهم لا نعرف مدى صحة النقل فيها سواء كانت منقولة في كافي الكليني او صحيح البخاري فلا فرق عندنا وعليه فلا بد من عرض السنة المحكية عنهم على كتاب الله فان كان

منسجما معه قبلناه والا فهو مجرد زخرف نرمي به عرض الجدار) تعليق: هذا طرح متقدم و فيه إشارة الى عدم الاعتبار بالسند، كما ان كلمة (منسجما) تحتاج الى توضيح من كونه عدم الخلاف ام ان له شاهدا. ام انه له اصل ، وستعرف ان مراده العميق ان لها أصلا ومراده العملي عدم الخلاف والحق ان الانسجام هو ان يكون لها شاهد وان لم يكن اصل. فلا يمكن مطالبة السنة باصل لانها اصل.

قال السيد ايده الله تعالى (وهنا سنوجز اهم المبررات التاريخية لمحورية السنة وهي: المحور السياسي ... المحور الاجتماعي ...المبرر الديني ... المبرر المعرفي ...المبرر النفسي) تعليق : الاشارة هنا الى علماء الشيعة و بينت انه ليس واضحا محورية الحديث كما ان اصحاب الائمة كانوا فقهاء مفسرين قراء علماء اهل قران واهل فقه وبصيرة، كما ان اصحاب الائمة كانوا بحاثة ونقاد لذلك تجد المسالة الواحدة تتكرر مرار بل تجد نفس الشخص يسال اكثر من امام عنها، والاصحاب لم يكونوا بمعزل عن الناس وانما كانوا بينهم وكانوا يتحاجون معهم وكان القران محور حججهم. بل انهم الفوا كتب الخلاف والمحور القران و الطويسي و الطبرسي قد فسرا القران لغويا وليس حديثيا.

قال السيد ايده الله تعالى (اذا ما قرأ احد رواية فللناس ان تطالبها باصلها وجذرها القراني ولا بد ان نطالبه بالمطابقة الدستورية) تعليق: وضع السيد هنا شرطان المطابقة الدستورية أي الموافقة وهو حق و الأصل والجذر القراني وهذا لا شاهد له. فالسنة اصل ولا يمكن ان تصبح فرعا حتى للقران فلا تطالب السنة باصل، وهو تضييق على منهج العرض لان هذا المطلب خلاف القران وخلاف السنة وخلاف ما يعرفه اهل الإسلام ، بل هناك نص بالنهي عن المطالبة باصل فعن عن أبي رافع : عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال و الناس حوله : لا أعرفن أحدكم يأتيه أمر من أمري قد أمرت به أو نهيت عنه و هو متكىء على أريكته فيقول : ما وجدنا في كتاب الله عملنا به و إلا فلا.) فشرط ان يكون للسنة اصل في القران لا مجال له .

قال السيد ايده الله تعالى (اننا – أي محورية القران– لا نجد معوقات كبيرة امام رفع الاختلاف المذهبي القائم بشكل كبير على الاحاديث) تعليق: اما رفع الاختلاف بالعرض على القران والسنة فتام وهو من ذات منبع من فكرة محورية القران لكن بمحورية القران والسنة، واما قوله رفع الاختلاف المذهبي فليس هذا قصد وانما القصد توحيد المعارف وليس رفع الاختلاف بين المذاهب واما قوله ان اختلاف المذاهب بسبب الاحاديث فهذا مما لا شاهد له بل ان المذاهب تقوم على امور كثيرة واسباب كثيرة ليس الحديث جوهريا فيها اهمها الافهام.

قال السيد ايده الله تعالى (في صورة تأخر الظهور المبارك فان الامة بكل طوائفها ستزداد انقساما – الى ان قال– الا في حال استجابتها لمشروع اسلام محورية القران) تعليق: في هذا الكلام رمي اللوم على الفقهاء و على الحديث وهذا ليس له شاهد، فاننا نعلم أسباب الانقسام والاختلاف، وهي ليست في الحديث ولا الفقهاء الحقيقيين، كما ان اعتقاد ظهور الفرديات بسبب الحديث لا وجه له بل الفرديات تظهر بسبب الرأي، واما الواقع فان هناك موجة قوية بين المسلمين في التساؤل عن الاحاديث المصححة والتي لا تمثل السنة، وهناك ادراك عميق في التمييز بين الحديث والسنة وان هذا الامر سيؤدي الى قصد

السنة عند اهل الحكمة عابرين مصطلحات الحديث التي لم تفلح في معرفة السنة من الحديث، ولا ريب ان العرض على القران والسنة هو الطريق الى توحيد الاحاديث وتعيين السنة في الخارج بمظهر واحد بعد ان كانت مبثوثة في صدور الناس بتفاوت. فما يعمله منهج العرض بتوحيد الحديث ليس ايجادا للسنة الموحدة بل جمع للسنة من معارف المسلمين من خلال احاديث موحدة، فنحن في كتاب موحد للسنة لا نوحد السنة لان السنة واحدة لكنها متفرقة بين صدور المسلمين ، فما نعمله هو جمعها من الصدور واظهارها الى الخارج بصورة كتاب موحد.

قال السيد ايده الله تعالى (هنالك من ذهب الى اختصاص النسخ في اخبار النبي صلى الله عليه واله فهو الوحيد المتاح له النسخ – الى ان قال– قال الحر العاملي بعد نقل الخبر الثاني (هذا مخصوص بحديث رسول الله صلى الله عليه واله فيكون حديث الائمة كاشف عن الناسخ) وهو كلام لا دليل عليه بل الدليل على خلافه تماما وما تقدم في الحديث الثالث صريح في ابطاله). تعليق: قد بينت ان السنة علم ومعرفة والعلم والمعرفة لا تقبل الاختلاف ولا بد من تناسق وانسجام والمعلوم الثابت ان التشريع من اختصاص النبي صلى اله عليه واله وان الوصي ليس له التشريع مطلقا بل مبين لسنة النبي وتشريعاته وكل معرفة خلاف ذلك ليس لها شاهد، فما ظاهره النسخ هو نقل للناسخ وبيان لما نسخه رسول الله صلى الله عليه واله كما قال العاملي رحمه الله تعالى.

قال السيد ايده الله تعالى (فالمتن هو المطلوب وهو الذي ينبغي تخصيص الدراسة الحوزوية والأكاديمية فيه والابتعاد عن الاستغراق في التفاصيل السندية) تعليق: قد بينت في كتب عدة ان الفقه وعلمه ومقدماته كلها أمور عرفية عادية اجتماعية لا تحتاج الى تخصيص ولا ينبغي فيها التخصيص وانما هي تعلم بالتعليم العادي البسيط حتى التفرع عن النص فانه تفرع بسيط نوعي عرفي عامي من دون تعقيد، وقد خصصت كتبا كاملة في هذا الشأن أهمها (عامية الفقه). واما قوله الاستغراق في التفاصيل السندية ففي الواقع العرض يترك البحث السندي مطلقا وانما يعتمد على الوجدان العرفي في النقل وهو ان يكون الحديث منقولا بشكل معقول معهود من دون دخول شيء غير معقول وغير طبيعي فلا حاجة للسند بل ان تتبع عورات الرجال ومساوئهم في الجرح والتعديل فيه نهي.

قال السيد ايده الله تعالى (فما هي الرؤية التي ينبغي الانطلاق منها وفي ضوئها ونحن نتعاطى مع الاحاديث النبوية واحاديث اهل البيت واحاديث الصحابة؟) تعليق: ان التطبيقية في العرض لا تفرق بين من صدر عنه القول او الفعل من الاولياء نبيا كان اوصيا بعد تمام حجته وفرض طاعته. اذا كان ذكر الاسم بل وذكر الراوي له مدخلية في الفهم فنعم والا فلا مبرر للذكر أصلا فضلا عن التمييز. هذا وان المعرفة هي ما يستفاد من حديث شرعي وهو ما ينتهي الى الولي او الوصي واما ما ينتهي الى غيره فليبس حديثا شرعيا بل هو حديث عرفي، الا في حال العلم انه يتكلم ناقلا عن السنة بلفظه وهذا يتساوى فيها كل ناقل غير الولي.

قال السيد ايده الله تعالى (ثم اقترانه باهل البيت عليهم السلام و بالصحابة الاجلاء رضي الله عن الصالحين منهم) تعليق: قد بينت انه لا اصل لكلمة صحابي وانما هو صاحب و أصحاب والمقصود هنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله. وقد بينت انه لا فرق في نسبة الحديث الى صاحب من أصحاب النبي او الوصي او غيره ان لم ينته الى السنة او يعلم انه يريدها والا فحديث الصاحب هو نفس حديث غيره غير الولي. واما قوله الاجلاء رضي الله عن الصالحين منهم) ففيه ان الصاحب له معنيان معنى لغوي وهو مطلق المصاحب ومعنى خاص وهم الخلص المخلصين كما في (دعوا لي اصحابي)، فان أراد الأول فليس كلهم اجلاء كيف ومنهم من سيدخل النار كما في حديث الحوض، وان أراد الثاني فلا يصح ان يقول منهم بل كلهم.

قال السيد ايده الله تعالى (نحن بصفتنا منتمين الى مدرسة اهل البيت نجد انفسنا مندفعين بصورة وجدانية وتلقائية الى احاديث رسول الله وعترته صلوات الله عليهم، كما ان المنتمين الى مدرسة الخلفاء يجدون انفسهم مندفعين وبنفس الصورة الى احاديث النبي وصحابته الكرام، ولا يعاب على احد منا ذلك فالمسالة الايمانية و الارتباط الوجداني والحلب والولاء من الأمور التي مما يضعف امهما اختيار الانسان) تعليق: اغلب الاختيارات الخاطئة هو التعصب و التقليد وليس العاطفة، والتعصب نظام فكري عميق وليس مجرد حب وولاء. ولو كان الامر كذلك لما وقف علماء الإسلام بقوة امام أحاديث الغلو واخرجوها من دائرة العلم وبحزم. كما ان استعمال هذا التمييز الانقسامي في الحديث الى الفرقتين غير واضح فتجد من هذه الفرقة من يشيد ويبني الأحاديث التي يقويها الاخر والعكس

صحيح وكم من المحدثين او الفقهاء من يعلم انهم من طائفة لكنه يتهم انه من الأخرى وما هذا الا بسبب الانصاف وعدم التحيز والإخلاص لوجه الله. ان الواضح لكل متتبع ان تقوية الأحاديث وتضعيفها اكثره سببه حسن النية واعتقاد العلم ومنه ما يكون بسب الاجتهاد والراي ومنه ما يكون تعصب الا ان الأصل هو الإخلاص وحسن الظن في كل مسلم وخصوصا علماء الدين.

قال السيد ايده الله تعالى (القراءة الموضوعية هي تعبير صادق وعميق عن القداسة الحقيقة للحديث) تعليق: قداسة الحديث ليس شاهد بل لا يعرف فعلا، وكيف يكون الحديث مقدسا وهناك نعت (الحديث السقيم والحديث المكذوب)، القداسة للسنة، مع انه لا توجد احكام شرعية لها كاحكام النص القراني وانما احاديث السنة هي طرق الى السنة والاتباع و التقديس للمعرفة و ليس للحديث.

قال السيد ايده الله تعالى (عندما نتهكم من قاعدة العرض على كتاب الله فذلك من ابشع صور الاستهزاء والاستخفاف بالاحاديث والقران معا) تعليق: ان المعارضين لمنهج عرض الحديث على القران كانت ردوهم منطلقة من مبدأ تقديس السنة و استقلالها و اصليتها وهذه الردود والاشكالات وان كانت لا تثبت الا انها انطلقت من هذه المنطلق. ان من اعترض على العرض وان كانوا دافعوا عن الحديث الظني أي خبر الواحد الا انهم أيضا دافعوا عن استقلال السنة في بيان المعرفة والشبهة كانت في اعتقاد ان المعروض كل السنة و الصحيح ان العرض للحديث الظني اما السنة القطعية فلا تعرض بل هي اصل في الدين.

قال السيد ايده الله تعالى (من اخطر القراءات المطروحة القراءة المنطلقة على أساس تجزيئي فتجد البعض يتشبث بمضمون حديث واحد او حديثين دون مراعاة المساحات الأخرى المؤثرة من توجيه وتحديد المضامين المقروءة) تعليق : الأصل في النص هو الاستقلال في الإفادة، فليس للمتكلم مطالبة المخاطب بقرينة لم تصله وهذا من البديهيات، و هذه المسالة معروفة في الفقه ولها تطبيقاتها بان العمل يكون بالبيان ولا حجة قبل البيان، بل ان النقاش قائم في وجوب البحث عن مخصص ام لا. هذا كله بديهي و سليم وهو منطلق من حجية النص واستقلاله بالافادة، وكل اية او حديث يعلمه المسلم فانه له ان يعمل به دون انتظار بيان اخر لكن لو علم الخلاف عدل علمه وبنى على الجديد واعتد بما عمل دون إعادة، اما هنا فالمطلوب توقف الإفادة وتأخرها حتى يعلم جميع المعطيات في الموضوع وهذا خلاف الوجدان والواقع، وجعل العرض من اختصاص الفقهاء يعني وجوب الاطلاع على جميع ما هو متعلق بالمسالة من نصوص وهذا كله لا أساس له فان الخطاب الشرعي موجه الى كل مسلم وان المعرفة منتجة في افادتها فلا انتظار الى بيان اخر، فللمسلم ان يعمل بما علم حتى يتبين الخلاف.

قال السيد ايده الله تعالى (رصد الحديث بمضامينه ونعني به عدم كفاية عرض الخبر الواحد على القران فهذه عملية مرهقة) تعليق: الأصل في النص الحجية واللجوء الى عملية المضامين الجامعة هو من العمل الاستنباطي التاجيلي والذي يؤخر انتاج المعرفة وتاجيل افادتها وهو خلاف الوجدان، وقوله مرهقة ناظر الى المعرفة الكتلية للشريعة و وجوب الاعتناء بكل ما بلغنا من النصوص لكن الامر

ليس كذلك بل الصحيح هو العمل بكل نص يبلغنا و لا دليل بوجه في وجوب العلم بكل الحديث وانما الواجب العلم بما هو متيسر والمتعلق بما هو واجب والاهم فالمهم ، ان الكتلية والتوسعية و الاستيعابية كلها أمور فرضت ووضعت من دون اصل وادت الى أمور سببت عزل العامة عن الدليل والدليل اية او رواية وليس الايات او الروايات نعم اذا علمت نصا اخر يوجه و يعدل ما علمت وجب التعديل. فمن علم عمل وكفي مل لم يعلم. واما انتظار العلم الكتلي الكامل بما يختص بالموضوع فهو خلاف الوجدان .

قال السيد ايده الله تعالى (لا بد للعرض ان بكون – كقدر متيقن– على مجموعة ايات تناولت موضوع الحديث) تعليق: ان العرض يكون على المعارف المعلومة من القران والسنة فليس على اية او منطوق او لفظ او احاديث ثابتة بل على المعرفة المعلومة المحفوظة في الوجدان ولذلك فهي اولا لا تحتاج الى جمع ايات بموضوعات محددة بل ان هذا العمل تاجيلي ويؤثر سلبا وليس من واجبات العارض، وان اكبر سبب ادى الى تخصصية الفقه وابعاد العامي عنه هو البحث الموضوعي لموضوعات الفقه والصحيح هو البحث العملي أي الابتداء عمليا بالتعلم بالانطلاق بالواجب فعلا ثم ما بعدها ومع سعة الوقت يتعلم ما يجب، ولذلك لا هدر في الوقت كما انه لا داعي للتفرغ ولا المدرسة وانما يتعلم الفقه الانسان ضمن حياته الطبيعة ووفق ابتلاءاته.

قال السيد ايده الله تعالى (لا بد من اكمال دائرة الرصد- الى ان قال- وما لم تكتمل الية لرصد لن تصل النوبة الى الية العرض) تعليق ويقصد الاستيعاب الموضوعي الكافي الشافي في المسائل وهو جار وفق المنهج الوضعي في العلوم وتحويل الفقه على علم اختصاصي فلا يمكن للمسلم ان يعمل حتى يكون ضابطا وجامعا لجميع الادلة في المقام ومع ان هذا عسر وحرج ويوجب التفرغ وان هذا لا دليل عليه فان ايضا تسبب في ظهور التخصصية و الاختصاصية وتحويل الدين من علم اجتماعي انساني عادي بسيط الى علم اختصاصي معقد ابعد العامي وعزله ومنعه من التعامل مع الدليل. فانت اذا لم تضبط كل ما يتعلق بالمسالة من مقدمات و نهايات فانك لا يمكنك العرض، وهو منطلق من اختصاصية الفقه والحق ليس كذلك بل المسلم يعمل بكل اية او رواية يعلمها موافقة لما عنده من معارف وجدانية.

قال السيد ايده تعالى (صور العرض على الكتاب وهي ثلاث صور – الى بان قال- العرض التجزيئي وهو العرض على اية معينة – الى ان قال- العرض الموضوعي وهو العرض على نتيجة مستلة من مجموع ايات – الى ان قال – العرض المجموعي على المعاني الكلية للقران برمته دون لحاظ اية معينة او سورة معين وهو ما يسمى ايضا بالعرض على روح القران وهذا العرض لا يتسنى الا لمن امتلك الرؤية الكاملة للقران بمعنى ان يكون متخصصا بفهم القران تفسيرا وتاويل) تعليق: العرض هو وظيفة المسلم البسيط العادي العامي الذي ليس له من معارف الدين الا اسسه و لونه و توجهاته العامة الموافقة للفطرة والوجدان من الايمان والعدل و حسن الاخلاق و نفي العسر ونحوها من اصول الدين ولا

يتطلب الامر غير ذلك. والعرض يكون على الوجدان الاسلامي في نفس المسلم المعروف والمتقر في كل مسلم وان هذا هو مقتضى ادلة العرض وهو مقتضى اطلاقاته ونص اوامره ولا اختصاص به الى تخصص ولا الى معارف خاصة، واما العرض على اية معينة فهو انما عرض على المعرفة الثابت والمتشكلة في الظاهر، واما العرض على المحصلة الدلالية فهو من البحث الموضوعي وهو المعروف الان في الابحاث وهو تخصصية العلم ولا يمكن العامي من ذلك الا بالتفرغ الطويل وهذا لا وجه له ولا دليل عليه فان الحديث حجة ما دام موافقا لما عرف المسلم من دون ابحاث موضوعية، وهذا الفهم مهم جدا فليس العرض على المعارف الخاصة بالموضوع وانما هو عرض على المعارف الاسلامية والامر جلي جدا وجدانا فالمراد به المعارف الاصلية الثابتة الراسخة في صدر كل مسلم وليس المعارف التفسيرية والتاويلية بل ان الحاجة اصلا التفسير والتاويل في الشريعة محدود جدا الا فيما هو مجمل وغريب من تركيب. فالعرض وظيفة المسلم العامي البسيط الذي يعلم معارف الاسلام الاصلية فيعرض عليها ما يعرف بوجدانه الشرعي وهكذا تتكامل المعرفة من دون تفرغ ولا تأثير على مسير حياته وهذا ما نسميه عامية الفقه. ومتى عرض حديثا بلغه فوافق ما علم عمل به حتى يعلم الخلاف. وهذا التقسيم الذي تبناه استوجب تعقيدا فكريا و اجرائيا اخل بغايات العرض.

قال السيد ايده الله تعالى (في صورة انطباق الخبر مع القران او صورة مقاربته ويكون الحكم بالتصحيح وفي صورة منافاة الخبر للقران ويكون الحكم بالتضعيف فلا بد من الصيرورة الى الية البوح) تعليق: والبوح هو التبيين لأخر، لكن

العرض عمل فردي للفرد لنفسه كما انه ليس من اختصاص النخبة والتوعية فيه تجب بالوجوب العام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس من مقتضيات العرض نفسه ذلك. هذا وان وظيفة العرض هو تحقيق العلم وتحقيق العلم يحتاج الى اتصال معرفي فان الخبر ظن و بالعرض يصبح علما ان وافق المعارف الثابتة والا بقي ظنا، والموافقة ليست المطابقة ولا المقاربة ولا عدم المنافاة كما ان المخالفة ليست المنافاة بل الموافقة هو الاتصال المعرفي بوجود شاهد ومصدق وهذا هو عدم الاختلاف عرفا وشرعا والقران صريح بالتصديق وانه علامة الحق والعقل لا يذعن للمعارف الا بوجود شاهد والمخالفة ليست المنافاة بل عدم الشاهد وهذا من اهم صفات المعرفة. فالموافقة هو وجود الشاهد المعرفي و المنافاة عدم الشاهد المعرفي او المصدق. ان المعارف الحق يصدق بعضها بعضا. وهذا هو مبدا التصديق (المصدقية).

قال السيد ايده الله تعالى (سيتضح لنا هناك الاهمية القصوى للتزود في هذين النقدين – أي السندي والمتني– للحديث لتحديد الموقف النهائي من كل حديث) تعليق : الحق انه لا عبرة بالسند في عملية العرض وليس فقط هذا ما تقتضيه الاصول المعرفية وصريح ادلة العرض وانما لانه لا دليل على اعتبار السند في قبول الحديث والمنهج السندي. ولاجل ان السند يحتاج الى مقدمة اختصاصية هي الجرح والتعديل والى كشف عورات ومساوئ المسلمين فانه لا ينبغي ان يصار اليه كما انه تقسيم المسلمين الى ثقات وغير ثقات والى حجة وغير حجة من الامور التي ادت الى قسوة القلب، واهم نفع في منهج العرض تجنيب المسلم ذلك وحسن الظن بالمسلمين. فنقد السند ليس ضروريا بل ولا مطلوبا لتمييز صحة الحديث من عدمها كما انه لا يصح اللجوء اليه للاشكالات الشرعية فيه.

ومع انه يمكن ان يؤخذ بتوثيقات الغير وبتصحيحات الغير من دون اللجوء الى الجرح والتعديل الا انه يغري الاخر بالعمل ويحييه مع مخالفته للنهي. ومن المهم التأكيد انه لا عبرة مطلقا بالسند في عملية العرض.

قال السيد ايده الله تعالى (ان النقد الخارجي – أي السندي– لا يرتقي بالحديث من مقام الحكاية الى مقام الواقعية) تعليق : ان ما يقابل الظن هو العلم وهو الحق واما القطع فمرتبة عليا من العلم ، والحق ان العرض ليس للسنة القطعية بل هي اصل يعرض عليه وانما العرض للظن ومصداقه خبر الواحد ، وما قاله بالاجمال حق فان النقد السندي ليس قادرا على اخراج الحديث من الظن الى العلم، والعقل لا يذعن ولا يقبل الا بالعلم، اما العرض ومن خلال الشاهد والمصدق للنقل فانه يحقق العلم الاطمئناني.

قال السيد ايده الله تعالى (فالاخبار الصحيحة والموثقة اذا لم نجد لها ما يوافقها او ما يخالفها من القران فاتنه يصح العمل بها بالاعتماد على القرائن الاخرى واهمها التصحيح السندي) تعليق: منهج العرض والذي يعتمد الاتصال المعرفي ومعه لا قيمة لاي قرينة غير معرفية ومنها السند مهما كان. واعتبار ان الموافقة هو وجود الشاهد المؤيد والمخالفة وجود الشاهد المعارض أي الذي يفيد العلم بالمنافاة، وهذا ليس صحيحا وانما البعد المعرفي وكما بينت يعتبر الاتصال المعرفي والتشابه و التقارب والتناسق وهذه هي المصدقية و التصديق، فعدم الاختلاف ليس عدم التنافي فان هذا تصور منطقي بل عدم الاختلاف هو التشابه والتماثل والتناسق ومن هنا فالحديث اما له شاهد مؤيد فهو صحيح والا

ليس له شاهد مؤيد فهو معتل ، سواء علمنا بالمنافاة ام لا. ومن الواضح ان وجوه الشاهد او عدمه و بملاحظة بساطة المعارف العروض علبيها فانه لا مجال لعدم معرفة حال الحديث لان العملية وجدانية لا يمكن ان تتخلف وقد اشرت في بعض كتبي ان الرد العقلي والتناسب المعرفي مطلب عقلي اولي في كل معرفة وغير مختص بالشريعة ولا توجد معرفة الا وهي معروضة على ما يعرف ولهذا كان الواقع واقعا وان العرض هو منتج الواقع حقيقة. ان العرض هو الذي يجعل معارف الشريعة واقعية ومعتصمة.

قال السيد ايده الله تعالى (فما وافق منها – أي من الاخبار– الكتاب اخذنا به والا فلا، وان كان صحيح السند، بل ان هناك روايات اخرى غير الرواية الثانية انفة الذكر صريحة بعدم اعتبار الاسانيد وصريحة بان المناط في قبول الاخبار هو موافقتها للقران الكريم). تعليق وهذا تام مع ان الموافقة هي للقران والسنة أي للمعارف الثابت المعلومة منهما و الموافقة هو وجود الشاهد.

قال السيد ايده الله تعالى (البحث عن شاهد تصديقي للرواية المعروضة سواء كان لها معارض ام لم يكن فان وجد الشاهد التصديقي كان هو المصحح للعمل بالرواية والا بحث لها عن قرينة اخرى مصحة السند او مجيء الخبر في روايات الفريقين) تعليق: المصحح لخبر هو الشاهد التصديقي وهو معنى الموافقة و عدمه يعني عدم الموافقة، وقوله (سواء كان لها معارض ام لم يكن) أي لا يختص العرض بالتعارض بل بكل خبر وهو تام فكل خبر ظن حتى يكون له شاهد فيصح علما صحيحا والا بقي ظنا ويكون معتلا. قوله (والا بحث عن قرينة اخرى كصحة السند) هذا ليس من مقتضيات منهج العرض بل هو خلاف مقتضياته وجوهره فالقرينة الوحيدة للتصحيح هي الشاهد وعدمه يعني المخالفة. ولا ينفع غيره من القرائن. وان العرض ليس في قبال القرائن بل هو قرينة عرفية صادقة حقة في معرفة الصحيح وباقي القرائن قاصرة كما انه لا دليل عليها. فالعرض والموافقة حق عرفا وشرعا وعقلا عليها الوجدان والدليل الشرعي وغيره

من قرائن التصحيح لا دليل عنها وقاصرة في نفعها ولا شاهد لها من العرف وقد بينت في كتبي ان العقلائية هي التصحيح بالشاهد وليس بالسند، فصحة المتن هي صحة الحديث واما صحة السند فليس صحة للحديث. ولا يتخلف العرض ولا نتيجته لان الموافقة والمخالفة هي بالمعنى المعرفي فالموافقة وجود الشاهد والمخالفة عدم وجو الشاهد وان لم تكن منافاة. وليست هي بالمعنى اللغوي أي المنافاة وعدمها والحق انها

قال السيد ايده الله تعالى (لا ريب ان القران الكريم بحسب الظاهر منه لا يستوعب التفصيلات الروائية لذلك يتعذر علينا عرض الروايات باسرها على القران – الى ان قال– فلا بد من معرفة الظاهر والباطن القراني ولا بد من احراز التخصص في مقولتي التفسير و التأويل) تعليق : العرض على القران والسنة وجدانا وعرفا ومعرفة وعقلا وشرعا فالنصوص صرحة بذلك، و ثانيا انه لا يعني اعتماد المعرفة الدلالية في المعروض مما يحتاج الى تقصي و الصحيح كما هو ظاهر الشرع والنصوص و ما يصدقه العرف والوجدان ان العرض على المعارف الاساسية الاصلية الثابتة التي تتحقق في كل مسلم مهما بسطت معرفته وهو الوجدان الشرعي. ومن هنا فالحاجة الى معرفة الباطن و التفصيل و التفسير و التأويل كله لا دليل عليه بل منهج العرض على خلافه .

قال السيد ايده الله تعالى (فالمحدثون – من مدرسة الخلفاء– اغلبهم اميون و المدونون كذلك وبالتالي فمن الطبيعي ان يشن هؤلاء حملة شعواء ضد روايات العرض) تعليق: لا يصح التقليل من شان علماء الاسلام بهذا الشكل ونسبتهم

الى التحيز واللاموضوعية، وانني بحثت حديث العرض في كتاب مستقل وتتبع الردود والاعتراضات وكلها اعتراضات علمية صادرة من مبدأ علمي وليس فيها أي تحيز ، فهذا الشكل من الطعن لا وجه له ولا ينبغي. وهنا تنبيه مهم وهو انه قد وردت مواضع كثيرة قد اجرى فيها الصحابة والتابعين تطبيقيا العرض على القران و ان الظاهر من الامام مالك انه الف الموطأ حسب العرض و ان معظم اهل اصول الفقه صححوا الحديث و طبقوه بل واحتجوا به وسلموا له وهذه الامور كان ينبغي ان تذكر.

قال السيد ايده الله تعالى (في صورة القطع بصدور الحديث عن النبي صلى الله عليه واله فانه لا تصل النوبة الى عرضه على الكتاب) تعليق: هذا تام وهو ما اكدناه مرارا و قيدنا به الاطلاقات السابقة وبينت ان قطعي السنة ليس موضوعا للعرض بل هو اصل ومحور يرد اليه ويعرض عليه غيره.

قال السيد ايده الله تعالى (لا ريب في قبول روايات العرض عند مدرسة اهل البيت) تعليق وهذا حق وهم يعتمدونه في مواطن المخالفة القطعية ولقد عرفت كثيرا من موارد الفقه من سابقين ولاحقين يردون فيها الاخبار لانها تخالف نص القران، لكن من الواضح انه ليس منهجا لتصحيح الاخبار الا نادرا ومن الراوندي اشارة اليه في رسالته في احوال الاخبار. هذا وقد طبقت منهج العرض وتصحيح الاخبار بموافقة القران والسنة على احاديث كتب موسوعية كبيرة كبحار الانوار

ووسائل الشيعة وجمع الجوامع والمسند الجامع للسيوطي و المعجم الكبير للطبراني في كتب نشرتها.

قال السيد ايده اله تعالى (السنة الاستنباطية او السنة التحقيقية وهي المستلة من القران – الى ان قال– وهو امر مارسه المعصوم عليه السلام – الى ان قال– السنة الاستنباطية الأولية وهي السنة المستلة من القران و السنة اللاستنباطية الثانوية وهي السنة المستلة من السنة الصحيحة) تعليق : الامام لا يتفرع بل يؤصل الا ان التفرع من قبل غير الوصي من الأصل هو تام ومنتم الى ذلك الأصل ولدينا حصر انه ليس الا قران وسنة، فيكون هذا التفرع من السنة، الا انه ليس سنة لفظية ولا اصلية ولا ظاهرية بل هي سنة معنوية تفرعية باطنية. هذا وان التفرع هو من المعرفة وليس من النص حقيقة لذلك فالتفرع ليس من السنة فعلا ولا من القران فعلا بل من معرفتهما فيكون تفريعا واحد سواء اخذ من نص سني او نص قراني فهو في الواقع سنة تفرعية لانه تفرع من معرفة القران والسنة. من المهم فهم ان المعرفة المحفوظة لا تتميز بكونها قرآنية او سنية بل هي معرفة قرآنية سنية ففي مستوى المعرفة السنة داخلة ومتداخلة مع القران وغير متميزة انما التمايز في النص و الإشارة والتعبير. .

قال السيد ايده الله تعالى (لما للعرض على كتاب الله من نتائج عظيمة في حفظ السنة الصحيحة من الاختلاط بالروايات الموضوعة الجعلية والروايات الاسرائيلية– الى ان قال– فلا بد من قواعد دقيقة تلاحظ في عملية العرض) تعليق: عرض الحديث على القران والسنة هو لتمييز ما هو مقبول فيعمل به مما هو ليس مقبولا، وما يعمل به الشريعة هو العلم والحق و الصدق، وما لا

يعمل به هو الظن ولا يثبت العرض اكثر من ذلك ، فاثباته للصدق والحق والعلم في جهة المعرفة المقبولة صحيح ومن وظيفته واما من جهة الحديث المتروك فالعرض لا يثبت الا كونه ظنا لا يعمل به اما انه كذب او باطل فليس من وظيفة العرض ذلك ، فالعرض لا يبين الحديث الموضوع ولا الاسرائيلي العرض ليس متكلفا بذلك، وان عدم العمل بالخبر اعم من كذبه، كما ان ضعف الحديث اعم من وضعه. واما الحاجة الى قواعد دقيقة فالحق انه العرض بحاجة الى قواعد الا انها قواعد عرفية وجدانية عامة وليست دقيقة، وانما هذا الوجدان الصريح المتجذر فيه الشرع المخلوط بالنفس والوجدان ، هذا هو ما يعرض عليه الحديث خاليا من كل قيد او شرط، فليس هنا الا قاعدة واحدة هي انك يا مسلم اذا بلغك حديث اعرضه على ما تعرف من معارف القران والسنة فان كان له شاهد منها اعمل به وهو علم وان لم يكن كذلك لا تعمل به فانه ظن. وهذا العمل مطلق في جميع جوانبه.

قال السيد ايده الله تعالى (لا بد – في عملية العرض– مراعاة الجهة العليا الحاكمة وهي جهة روح النص وهذه الروح لا يتيسر لاي أحد الوصول اليها وان كان مفسرا ومؤلا للقران) تعليق: لا يمكن قبول حصر العرض بهكذا شخص اوحدي، وانما العرض وظيفة ابسط مسلم على وجه الأرض، ولا تحتاج الى اية معرفة خاصة، والعرض ليس على النصوص ولا على روحها ولا على أي شيء يتعلق بذلك بل العرض على المعرفة الشرعية المخزونة في صدر المؤمن. وهنا يتبين أهمية الدلالات المعرفية و النصية العقلائية والشرعية على ان العرض

على السنة أيضا وليس على القران فقط وان ذكر القران فقط في بعض النصوص هو من باب التغليب وذكر الأهم.

قال السيد ايده الله تعالى (صورة عدم المخالفة مع القران – الى ان قال– بها يتم التصحيح أيضا) تعليق: هذا الفهم بحسب منطق اللغة وليس بحسب منطق المعرفة وبه قال الامدي في الاحكام لكن الصحيح وله اصل معرفي وقراني وسني ان الموافقة هي وجود شاهد والمخالفة هي عدم وجود شاهد، وهذا نطقت به روايات نصا، وله جذر معرفي لان الاتصال يحتاج الى رابط ومعرف وهو الشاهد وعدم وجوده يفقد الربط والاتصال ومنها صورة عدم المخالفة. فعدم المخالفة دلاليا وبسبب عدم الشاهد يجعل تلك المعرفة مخالفا معرفيا لما له شاهد لان الصيغة واللون هو الشاهد وعدمه مخالفة ، كمن يرتدي قميصا اسود واخر يرتدي قميصا بلا لون وسط حشد يرتدون قميصا ابيض فان الأسود واللا لون مخالف لهم لان الصبغة و المعرف هو الأبيض.

ان الموافقة المعرفية اخص من الموافقة اللغوية فانها تحتج الى شاهد لتحقيق الانتماء بينما الموافقة اللغوية هي مطلق عدم المخالفة. فبينما الموافقة في اللغة هي عدم المخالفة ، فان الموافقة المعرفية هي وجود الشاهد والمخالفة عدم وجود الشاهد سواء بالمخالفة او عدم المخالفة. لان الموافقة معرفة علم ولا يتحقق العلم بمطلق عدم المخالفة بل لا بد من شاهد يحقق الاطمئنان. ان عدم تحقيق مطلق عدم المخالفة للاطمئنان واضح فتبقى المعرفة غير المخالفة ظنا، فالمخالفة المعرفية العلمية هي عدم المخالفة لغويا التي هي ظن و المخالفة

لغويا التي هي ظن او علم بالخلاف. والسبب في ذلك هو ان غاية العرض الاعتصام و الاتصال و الانتماء وإخراج المعرفة من الظن الى العلم و مطلق عدم المخالفة لا يحقق شيئا من ذلك فلا يخرج المعرفة من الظن الى العلم. فلدينا علم بالاتصال وظن بالاتصال وعلم بعدم الاتصال، والعلم بالاتصال هو الموافقة بشاهد و الظن بالاتصال هو عدم المخالفة و العلم بعدم الاتصال هو المخالفة. فالموافقة معرفيا هي العلم بالاتصال والمخالفة معرفيا هي الظن بالاتصال او العلم بعدم الاتصال. وعدم المخالفة مخالفة لان المعارف الشرعية لها لون و صبغة و شبهة وهو الشاهد وفقدان الشاهد يجعل الفاقد للشاه مخالفا للمعارف التي لها لون الشاهد وصبغته وشبهه، فالمخالفة باللون والصبغة و الشبه و ليس في الدلالة.

قال السيد ايده الله تعالى (لا شك ان هناك اعدادا كثيرة من الروايات يتعذر علينا بحسب الظاهر ان نتصيد جذورها من القران) تعليق: هذا بسبب حصر المعروض عليه بالقران وحصره بدلالة النص والموضوعات ولو مضمونيا جمعيا، الا انك عرفت ان العرض على المعارف الثابتة المعلومة من القران والسنة وهي تستوعب ما كان وما يكون من معارف بلا ضيق ولا حرج وهو وظيفة كل مسلم مهما كان بسيط المعرفة.

قال السيد ايده الله تعالى (اشكال وجواب قد يقال – ثم قال– كيف تنفون عملية التصحيح بالقرائن الاخر ثم تعودون تلتزمون بها؟ الجواب ان اسلام محورية القران لا يمضي العمل برواية دون عرضها على كتاب الله وفي هذا المورد من التصحيح كان طوليا– الى ان قال– نحن لم نلتزم بشيء في صورة عدم وجود جذر قراني للخبر المعروض او عدم التحقق من المخالفة على ان هذا الاجراء التصحيحي تفرضه المساحات البحثية القرانية الضيقة – الى ان قال– فليس امامنا الا التصحيح المؤقت كما عرفنا ومزاولة البحث القراني حتى نصل الى مساحات بحثية تمكننا من الكشف عن كافة الجذور القرانية – الى ان قال– ومن الواضح ان هذه الرحلة العلمية طويلة ومضنية وشائكة وتحتاج الى عقود من الزمن فيما اذا كان العمل فيها دؤوبا ومؤسساتيا والا فالعمل الفردي قد يستغرق قرونا) تعليق : العرض لا يقبل التصحيح الا بالشاهد وهو لا يتخلف

أي دوما هناك تمييز لان الامر في غاية الرسوخ والكفاءة. وهذه الطولية لا وجه لها ولا حاجة الى مساحات بحثية و لا الى معارف خاصة وانما هو وجدان شرعي يعرض عليه الحديث بل كل معرفة قال (جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ نَعَمْ فَجَمَعَ أَنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ) والحق ان الحديث الصحيح اما يعلم بالقطع او يعلم الاطمئنان والاول طريقه النقل القطعي والثاني العرض و التصديق ولا طريق ثالث لاثبات صحة الخبر. فالحديث اما ان يستقل في اثبات صحته وهو القطعي او انه لا يستقل فيثبت بالتصديق محققا علما اطمئنانيا.

قال السيد ايده الله تعالى (فيكون عندنا مرجعيات تصحيحية وقرائن تصحيحية) تعليق : القرائن كالترجيحات المشهورة، والحقيقة ان العرض هو مصداق لمنهج القرائن وليس في قبالها ولا قبلها ولا القرائن في طولها وانما العلم بالحديث يحتاج الى قرائن وجدانا وعقلائيا وقد بذل العلماء جهدا في تبين تلك القرائن واهمها عندهم صحة السند لكن حقيقة كلها لا تفي بالغرض ولا تستطيع ان تخرج الحديث من الظن الى العلم كما انه لا دليل ثابت عليها، و القرينة الوحيدة العقلائية الوجدانية هي التصديق وانما استشهد القران بالتصديق و جاء الخبر بالعرض هو مصداقا وتطبيقا لهذا النهج العقلائي الوجداني. بل ان الرد والتصديق غريزي وفطري والعقل لا يدرك إدراكا الا ويقوم بعملية الرد فان وافق ما عنده اذعن والا شك، وعند الشك نحتاج الى قوة قاهرة اقناعية حتى يذعن وهي ادعاء العلم ، وما حصل في تلك القرائن القاصرة ان الاذعان لم يأتي بسببها وانما جاء بسبب التنظيرات ، ولذلك فان الانسان بمجرد ان ينكر احداها

فانه يراها غير وافية ويرى أحيانا ان بعض ما يثبت بها لا يذعن له، وهذا كله بالعكس في العرض و التصديق فان سبب الإذعان وعدم الإذعان هو التصديق والموافقة وعدمها وان الانسان مهما عمل بقرائن يدعيها فانه الأساس عنده هو التصديق والموافقة فان كان موافقا اذعن بيسر بل وتجاوز وتسامح في الشروط للقبول وان لم يتوافق لم يذعن بسهولة بل تجده أحيانا يتعذر و يبحث عن رفض. اننا نرى بوضوح كيف ان عدم الإذعان بسبب عدم موافقة المعروف يدفع صاحب الشروط الى تعديل بل وتحريف لكي يحقق التوافق. وهذا كله يكشف وجدانية وفطرية العرض والتصديق. والتصديق هو من اسمه تصديق يحقق التصديق فتصدق المعارف بعضها بعضا واي نور ودليل اكثر من اسم على مسمى.

قال السيد ايده الله تعالى (ان الضرورات الدينية الاجماعية بين جميع فرق المسلمين تكون بمثابة القران عمليا في لعب دور التصحيح للاخبار المعروضة) تعليق: بل هي فعلا أساس ما يعرض عليه الاخبار ومصدر التصحيح للاخبار، ومنها المعارف الثابتة المعلومة من القران والسنة، ومنها يبدأ البناء وتتسع دائرة المعروض فتعتصم المعارف. اعتصام المعرفة من غايات الغرض ان لم يكن هو غايته فعلا.

قال السيد ايده الله تعالى (وبذلك ننتهي الى سبع طرق مصححة للاحاديث – الى ان قال– وستة اسميناها بالمرجعيات التصحيحية وهذه الطرق المصححة للاحاديث كالتالي – الى ان قال – رابعا لعقل القطعي خامسا الحقائق التاريخية وسادسا الحقائق العلمية) تعليق: المعروض عليه والمرجع في التصحيح هو المعارف الثابتة المأخوذة من القران والسنة لا غيرها وهي فقط وفقط، ولا ريب ان هذه المعارف تعطي صبغة للمعرفة ولونا هي شاهد ومصدق ، واهمها الفطرة، وهذه الفطرة تعطي صفة ولونا وصبغة للمعارف الشرعية من حيث الوجدانية والعقلائية والواقعية. ومن هذا كله يترسخ التعامل الفطري الوجداني بالعرف اللغوي العادي البسيط مع النص من دون اقحام معارف خارجية اختصاصية تحت عنوان مقدمات الفقه والحقيقة انه لا مقدمة للفقه غير ما هو فطري من وجدان لغوية وعقلائية الفهم وواقعية التعامل. وهذه الصفات ليست من المعروض بل هي صبغة ولون وشاهد للمعارف. فهي من الشاهد.


أنور غني شاعر ومؤلف من العراق ، ولد سنة ١٩٧٣
له اكثر من مئة كتاب ونال جوائز عالمية عدة.
دار أقواس للنشر
ARCS PUBLISHING HOUSE
Anwar Ghani, a poet and author from Iraq. He was born in 1973.
He has more than a hundred books and won several awards.